166 - حدثنا يعقوب بن إبراهيم وأحمد بن عبد ا الوكيل وآخرون قالوا نا الحسن بن عرفة نا إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم الخولاني قال سمعت أبا أمامة الباهلي يقول سمعت رسول ا A يقول Y في خطبته عام حجة الوداع إن ا قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث والولد للفراش وللعاهر الحجر وحسابهم على ا تعالى من ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة ا والملائكة والناس أجمعين إلى يوم القيامة لا تنفق المرأة شيئا من بيتها إلا بإذن زوجها قيل يا رسول ا ولا الطعام قال ذاك أفضل أموالنا ثم قال العارية مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضي والزعيم غارم